


المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم



وزارة التعليم
Ministry of Education

(٢٨٠)

(تعيم)

لجميع الجامعات وقطاعات الوزارة (التعليم العام والتعليم الجامعي)
وإدارات التعليم بالمناطق والمحافظات

معالي وفقه الله

سعادة وفقه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تلقينا برقية سعادة مدير عام المركز الوطني للوثائق والمحفوظات المكلف رقم
١٩٣ /٢٩/١٤٣٨هـ (المرفقة نسخة منها ومشفوعها) قرار هيئة إدارة المركز
الوطني رقم (٥٤) وتاريخ ١٤٣٧/١٥/١٥هـ المتضمن الموافقة على اللائحة الموحدة للوثائق
والمحفوظات الإدارية

آن أهل الاطلاع والعمل بموجبها وإبلاغها من يلزم.

وتقبلوا تحياتي وتقديرني ،،

مود

وزير التعليم

د. أحمد بن محمد العيسى

وزارة التعليم

Ministry of Education

وزارة التعليم

Ministry of Education

الإصالات الإدارية (مكتب الوزير)

القىد: 62533

التاريخ: 05 / 03 / 1438

المرفقات: 60



حالاً عاجل جداً سري للغاية مهم
ملخص الموضوع: نسخة من المركز الوطني للوثائق والمحفوظات باللائحة الموحدة للوثائق والمحفوظات الإدارية.

مع التحيية لسعادة /

(التعليم العام)

- وكيل الوزارة للخطاب والمعلومات
- رئيس المركز الوطني للقياس والتقويم
- وكيل وزارة الشؤون التعليمية
- وكيل وزارة الشؤون العيشات
- المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية
- المستشار والمشرف العام على التعليم الأهلي الجامعي
- المشرف العام على الإدارة العامة للمتابعة
- المشرف العام على الإدارات العامة للمراجعة الداخلية
- الأمين العام للهيئة الوطنية للتقويم والاعتماد الأكاديمي
- مدير عام مركز الحوث والدراسات
- المستشار والمشرف العام على مركز الدراسات الاستراتيجية
- أمين عام مركز الملك عبد الله الدولي لخدمة اللغة
- المستشار والمشرف العام على الملحقيات الثقافية
- المشرف العام على إدارة التعاون الدولي
- المشرف العام على العلاقات والإعلام
- رئيس الاتحاد الرياضي
- أمين عام صندوق التعليم العالي الجامعي
- المشرفة على الشؤون النسائية
- مدير عام المركز الوطني للعلم الإلكتروني والتعليم عن بعد
- المشرف العام على تقنية المعلومات
- المشرف العام على الشؤون القانونية
- المشرف العام على إدارة الخدمات الإلكترونية

- وكيل الوزارة للتعليم (بنين)
- وكيل الوزارة للبنات
- وكيل الوزارة للخطاب والتطوير
- وكيل الوزارة للشؤون المدرسية
- وكيل الوزارة للمبادرات
- وكيل الوزارة للتعاون الدولي
- المشرف العام على وكالة الوزارة للنتائج والبرامج التربوية
- المشرف العام على الشؤون الإدارية والمالية
- المشرف العام على تقنية المعلومات
- المشرف العام على الإعلام التربوي
- المشرف العام على إدارة العامة للمتابعة
- مدير عام المراجعة الداخلية
- المستشار ومدير عام الجودة الشاملة
- مدير عام العلاقات الخارجية
- مدير عام الأمن والسلامة المدرسية
- مدير عام العلاقات العامة
- أمين عام إدارات التعليم
- أمين اللجنة الوطنية للتربية والثقافة والعلوم
- أمين عام جمعية الكشافة العربية السعودية
- أمين عام اللجنة الوطنية المطفلة
- المشرف العام على مكتبتنا
- مدير عام المركز الوطني للتطوير المهني التعليمي

- التوجيه:
- لإكمال اللازم نظام _____
 - للمفاهيم _____
 - لبيان المطلب _____
 - لبيان المطلب _____
 - للدراسة والعرض _____
 - ملف الموضوع _____
 - للرد مع الشكر _____
 - للجهاز _____
 - لاع _____
 - تم الاطلاع _____

وزير التعليم

د. أحمد بن محمد العيسى

(تعيم)

لجميع الجامعات وقطاعات الوزارة (التعليم العام والتعليم الجامعي)
وإدارات التعليم بالمناطق والمحافظات

معالي وفقيه الله
سعادة وفقيه الله

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته

تلقينا برقية سعادة مدير عام المركز الوطني للوثائق والمحفوظات المكلف رقم
١٩٣ / ٢٩ / ١٤٣٨هـ (المرفقة نسخة منها ومشفوعها) قرار هيئة إدارة المركز
الوطني رقم (٥٤) وتاريخ ١٤٣٧/١٥هـ المتضمن الموافقة على اللائحة الموحدة للوثائق
والمحفوظات الإدارية

أمل الاطلاع والعمل بموجبها وإبلاغها من يلزم.

وتقبلوا تحياتي وتقديرني ،،

وزير التعليم

الإدارة العامة للمؤون القانونية

القيد: 62533

التاريخ: 22 / 03 / 1438هـ

المرفات: 60 لفة



2870101-1438-4-62533-31-0

د. أحمد بن محمد العيسى

صورة لمكتبنا

صورة لإدارة القانونية مع الأساس .

الرقم:	٨٠
التاريخ:	٣ / ٣ / ١٤٣٨هـ

الدیکات المثلث
المركز الوطني للوثائق والمحفوظات
رقم الصادر : ١/١٩٣
١٤٢٨/٠٣/٢٩ تاريخ الصادر
المرفقات : ٦٠ لفة



بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المملكة العربية السعودية

المركز الوطني للوثائق والمحفوظات

(٥٧٧)

الموضوع تبليغ اللائحة الموحدة للوثائق والمحفوظات الإدارية.

سلمه الله

معالي وزير التعليم

السلام عليكم ورحمة الله وبركاته،

تنفيذًا للفقرة (١) من المادة الثالثة من نظام الوثائق والمحفوظات الصادر بالمرسوم الملكي رقم (٥٤) وتاريخ ١٤٠٩/١٠/٢٣ هـ، فقد أصدرت هيئة إدارة المركز الوطني للوثائق والمحفوظات قرارها رقم (٥٤) وتاريخ ١٤٣٧/١٠/١٥ هـ بالموافقة على اللائحة الموحدة للوثائق والمحفوظات الإدارية.

أبعث لكم نسخة من تلك اللائحة وقرار اعتمادها؛ لإبلاغ الجهات التابعة لكم أو المرتبطة بكم للعمل بموجبها.

وأعاليكم خالص تحياتي وتقديرني ،

محمد

مدير عام

المركز الوطني للوثائق والمحفوظات المكلف

د. فيصل بن عبدالعزيز التميمي

وزارة التعليم

Ministry of Education

الإتصالات الإدارية (مكتب الوزير)

النوع: 62533

التاريخ: 1438 / 03 / 05

المرفقات: 60



2670101-1438-4-62533-31-0



المركز الوطني للوثائق والمحفوظات

قرار رقم (٥٤) وتاريخ ١٥ / ١٠ / ١٤٣٧ هـ

إن هيئة المركز الوطني للوثائق والمحفوظات بناءً على المادة (الرابعة/٣) من نظام المركز الوطني للوثائق والمحفوظات المتضمنة أن هيئة المركز تختص بإصدار اللوائح التنفيذية لنظام الوثائق والمحفوظات، وبناءً على المادة (الثالثة/١) من نظام الوثائق والمحفوظات المتضمنة أن اللائحة الموحدة للوثائق والمحفوظات الإدارية تعد بالاشتراك مع وزارة الخدمة المدنية، وبعد الاطلاع على المحضر المعد في المركز مع وزارة الخدمة المدنية بتاريخ ٢٩ / ٥ / ١٤٣٤هـ، بهذا الشأن، وبعد الاطلاع على المحضر المعد في هيئة الخبراء رقم (٣٩٨) بتاريخ ١٤٣٦/٧/١٧هـ بخصوص الموضوع، وبناءً على محضر هيئة المركز الوطني للوثائق والمحفوظات رقم (٤٨) وتاريخ ١٤٣٧/٥/٩هـ، الذي تمت فيه الموافقة على اللائحة الموحدة للوثائق والمحفوظات الإدارية.

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة.

تقرر ما يلي:-

- ١ - الموافقة على اللائحة الموحدة للوثائق والمحفوظات الإدارية.
- ٢ - تبلغ الأجهزة الحكومية بنسخة من هذه اللائحة.
- ٣ - على مدير عام المركز الوطني للوثائق والمحفوظات إيفاد ذلك.

رئيس الديوان الملكي

رئيس هيئة المركز الوطني للوثائق والمحفوظات

خالد بن عبد الرحمن العيسى




الْمَرْكَزُ الْوَطَّانِيُّ لِلْوَثَائقِ وَالْمَحْفُوظَاتِ

اللائحة الموحدة للوثائق والمحفوظات الإدارية

المادة الأولى:

يقصد بالمصطلحات الآتية أينما وردت في هذه اللائحة المعاني المبينة أمامها، ما لم يقتضي سياق النص خلاف ذلك:

- ١ - الوثائق والمحفوظات الإدارية: أوعية المعلومات التي تنتجها الإدارات ذات التطبيق المتماثل في أهدافها ومهامها وأنظمتها وإجراءاتها وبياناتها، فيما يتعلق بالوظيفة أو الموظف أو الأعمال الأخرى التي تساند الجهاز الحكومي في أداء وظائفه الأساسية، في الجوانب الخدمية أو الإجرائية أو التنظيمية أو التدريبية ونحو ذلك.
- ٢ - المركز الوطني: المركز الوطني للوثائق والمحفوظات.
- ٣ - الجهاز الحكومي: كل وزارة أو مؤسسة أو هيئة عامة أو مصلحة حكومية لها شخصية اعتبارية ولها ميزانية مستقلة.
- ٤ - مركز الوثائق: الإدارة المعنية بجمع وثائق الجهاز الحكومي ومحفوظاته وتنظيمها وحفظها واسترجاعها وفقاً لأحكام نظام الوثائق والمحفوظات ولوائحه التنفيذية.
- ٥ - وثائق ومحفوظات إدارية مؤقتة الحفظ: هي الوثائق والمحفوظات التي تحفظ بصفة مؤقتة وفق ما تقتضي به أنظمة ولوائح الوثائق والمحفوظات.





الْمَرْكَزُ الْوَثَائِيُّ لِلْأَرْشَادِ وَالْمَخْوَظَاتِ

- ٦ - **وثائق ومحفوظات إدارية دائمة الحفظ:** هي الوثائق والمحفوظات التي تحفظ بصفة دائمة وفق ما تقتضي به أنظمة ولوائح الوثائق والمحفوظات.
- ٧ - **الملف الورقي:** وعاء ورقي يحتوي على مجموعة من الوثائق والمحفوظات أو صور لها.
- ٨ - **الملف الإلكتروني:** وعاء إلكتروني يحتوي على مجموعة من الوثائق والمحفوظات أو صور لها.
- ٩ - **الوساطة الإلكترونية:** أي وسيلة من الوسائل التقنية التي تستخدم لحفظ الأوعية بصيغ إلكترونية.
- ١٠ - **الوحدة المختصة:** هي الوحدة الإدارية المختصة بمعالجة موضوع الوثيقة.

المادة الثانية:

تهدف هذه اللائحة إلى تنظيم الوثائق والمحفوظات الإدارية في الأجهزة الحكومية، وتصنيفها، وكيفية التصرف بها، وتحديد المدد الزمنية لحفظها.





الْمَرْكَزُ الْوَطَّانِيُّ لِلْوَثَائِقِ وَالْمَحْفُظَاتِ

المادة الثالثة:

تحفظ عينة من كل نوع من أنواع الوثائق والمحفوظات الإدارية المؤقتة الحفظ حفظاً دائماً لأغراض البحث والدراسات والعرض، ويراعى فيها ما يأتي:

١ - أن تكون كاملة المعلومات.

٢ - أن تكون واضحة الكتابة.

٣ - أن تكون ومرافقاتها سالمة من التلف.

وإذا طرأ تعديل على شكل أو بيانات الوثيقة، فتؤخذ عينة منها قبل التعديل وبعد.

المادة الرابعة:

تكون مدد الحفظ المحددة في قوائم مدد الحفظ خاصة بأصول الوثائق والمحفوظات الإدارية مؤقتة الحفظ ، أو ما يقوم مقامها من صور أو نسخ عند عدم توافر الأصل.

المادة الخامسة:

الوثائق التي تزود بها الوحدة الإدارية لإرفاقها بوثيقة لإكمال إجراءات العمل، تأخذ حكم الوثيقة التي تم إرفاقها بها من حيث مدة الحفظ.





المركز الوطني للوثائق والمحفوظات

المادة السادسة:

يقوم الجهاز الحكومي بحفظ وثائقه الإدارية التي تنص على تصويرها في قوائم مدد الحفظ على وسائل إلكترونية، على أن يزود المركز الوطني بنسخة أصلية كاملة من هذه الوسائل.

المادة السابعة:

تتلف الوثائق التي انتهت مدة حفظها، وفقاً للإجراءات المحددة في لائحة الإتلاف بعد التأكد من تحويل ما نص في قوائم مدد الحفظ على حفظه في وسائل إلكترونية.

المادة الثامنة:

قبل إتلاف الوثائق التي انتهت مدة حفظها؛ تسحب منها الوثائق والمحفوظات الإدارية الدائمة الحفظ المرافقة لها وترسل إلى المركز الوطني.

المادة التاسعة:

يقوم المركز الوطني - بالتنسيق مع وزارة الخدمة المدنية - بتحديث نشاطات الوظائف الإدارية وقوائم مدد الحفظ الواردة في هذه اللائحة؛ ويزود المركز الأجهزة الحكومية بنسخة من قوائم مدد حفظ الوثائق الجديدة أو المحدثة.





المركز الوطني للوثائق والمحفوظات

المادة العاشرة:

إذا انتهت حاجة الوحدة الإدارية في الجهاز الحكومي إلى نسخ أو صور الوثائق التي زودت بها ، وكذلك ما ينسخ أو يصور لمواجهة حاجة عملية معينة ؛ فتختلف دون الرجوع إلى لجنة الإتلاف.

المادة الحادية عشرة:

يعمل المركز الوطني - بالتعاون والتنسيق مع الأجهزة الحكومية - على تصميم نماذج للأعمال الإدارية المتماثلة التي تؤديها وحداتها الإدارية، ووضع التصنيف والترميز المناسب لها، والتعليمات الازمة لاستخدامها، واعتبارها نماذج موحدة في التطبيق والإجراءات، ويزود المركز الأجهزة الحكومية بتلك النماذج وما يتعلق بها بعد إقرارها، ويستثنى من ذلك نماذج الأعمال التي تعدها وتقرها وزارة الخدمة المدنية، وكذلك نماذج أعمال الوثائق التي يعدها ويقرها المركز.

المادة الثانية عشرة:

مع مراعاة قواعد الحفظ في ملفات الموظفين - الواردة في البند (رابعاً) من لائحة الحفظ - تنظم الوثائق الخاصة بالموظفي وفقاً لما يأتي:





المركز الوطني للوثائق والمحفوظات

١- تصنف الوثائق في الملف الإلكتروني أو الورقي بحسب الفئات الآتية:

الفئة الأولى: وثائق التدرج الوظيفي ، وتتضمن وثائق التعيين والترقية ونهاية الخدمة وبيان الخدمة وما يرتبط بها من وثائق.

الفئة الثانية: وثائق العلاوات والمكافآت والبدلات والتعويضات.

الفئة الثالثة: وثائق حركة الموظف كالنقل والتكليف والندب والإعارة.

الفئة الرابعة: وثائق الإجازات على اختلاف أنواعها.

الفئة الخامسة: وثائق الأداء والسلوك الوظيفي كالتقارير وخطابات الشكر أو العقوبات التأديبية ونحو ذلك.

الفئة السادسة: وثائق إعداد وتأهيل الموظف، التي تتعلق بالتدريب والدراسة.

الفئة السابعة: وثائق مشاركات الموظف في المجتمعات والمؤتمرات والحلقات واللجان وفرق العمل ونحوها.

الفئة الثامنة: الوثائق الأخرى المتعلقة بالموظفي يتطلب حفظها في ملف.






المركز الوطني للمؤاثق والمحفظات

٢- ينظم ملف الموظف (الورقي) وفقاً لما يأتي:

- أ- تدون أسماء الفئات المشار إليها في الفقرة (١) من هذه المادة في قائمة تثبت على الغلاف الأول للملف من الداخل، ويعطى كل منها رقمًا خاصاً به بحسب ترتيبها التسلسلي الذي تثبت به في بطاقة فاصل الملف.
- ب- تحفظ وثائق الموظف بحسب هذه الفئات ويفصل بينها بفاصل يوضح عليها رقم فئة الوثائق التي تحفظ تحته.
- ج- يوضع تحت كل فاصل فهرس تسجل فيه وثائق الفئة المتعلقة به بدءاً بأقدم الوثائق، ويتضمن الفهرس عدداً مسلسلاً ورقم الوثيقة وتاريخها ومصدرها وعدد مراقباتها وموضوعها ومدة حفظها ورقم بيان إلالفها وتاريخه.
- د- تنظم الوثائق تحت كل فاصل - بعد الفهرس - بحسب التسلسل الزمني لتاريخها، بحيث يكون الأقدم أسفل والأحدث أعلى، ويدون على الوثيقة رقم تسلسلها في الفهرس الخاص بها، ويثبت هذا التسلسل في الزاوية اليمنى العليا خلف الوثيقة.
- هـ- تنظم ملفات الموظفين تبعاً للأحرف الهجائية لاسم.
- و- تُستخرج من ملف الموظف أثناء مدة خدمته الوثائق التي انتهت مدة حفظها بموجب قوائم مدد الحفظ، وتتلف وفقاً للإجراءات المحددة بلائحة الإتلاف.
- ز- يُترشد بتنظيم ملف الموظف عند تطبيق الملف الإلكتروني لوثائق الموظف وبما يتناسب مع التنظيم الإلكتروني.





المركز الوطني للوثائق والمحفوظات

المادة الثالثة عشرة:


يعد المركز الوطني دليلاً موحداً لتصنيف الوثائق والمحفوظات الإدارية المتعلقة بنشاطات الوظائف الإدارية المشتملة بهذه اللائحة، وفقاً لما جاء في الخطة الموحدة للتصنيف والترميز.

المادة الرابعة عشرة:

تشمل الوثائق والمحفوظات الإدارية نشاطات الوظائف الإدارية الآتية:

١- **وثائق الموارد البشرية:** وهي الوثائق التي تنفذ بموجبها كل ما يتعلق بالوظيفة والموظفي، بما في ذلك إجراءات التعيين والتعاقد، وصرف الرواتب والمكافآت، ومنح العلاوات والحوافز، والإجازات، والترقية، والنقل والإعارة والندب والتكليف، وإنهاء الخدمة، وإعداد مشروع ميزانية الباب الأول، والتشكيلات الإدارية، وإجراءات تقارير الكفاية، وتسجيل الوظيفة وحركة الوظيفة، ونحو ذلك.

٢- **وثائق التطوير الإداري:** وهي الوثائق التي تنفذ بموجبها أعمال التطوير والتنظيم الإداري في الجهاز الحكومي وفروعه، ويشمل ذلك دراسة وتوحيد إجراءات العمل، وتحديد المهام والصلاحيات، والهيكل التنظيمي والوظيفية، واحتياجات منسوبي الجهاز الحكومي من تدريب أو تأهيل، وإلماهم بالدورات التربوية، ودراسة احتياجات الجهاز الحكومي من الوظائف والموظفين، ونحو ذلك.





المجلس الوطني للوثائقي والمحفوظات

٣- وثائق الاتصالات الإدارية: وهي الوثائق التي توثق بموجبها الأعمال الواردة أو الصادرة، وما يلحق بها من بيانات تسليم وتسليم، ونحو ذلك.

٤- وثائق العلاقات العامة والإعلام: وهي الوثائق التي يتم توثيقها بموجبها تنفيذ برامج النشاطات الإعلامية الثقافية والتوعوية والاجتماعية، ومتابعة ما ينشر في وسائل الإعلام المختلفة عن الجهاز الحكومي والرد عليها، واستقبال الزوار والوفود، ونحو ذلك.

٥- وثائق الخدمات: وهي الوثائق التي يتم تقديم الخدمات اللازمة لمبني الجهاز الحكومي والعاملين فيه، ومنها حركة السيارات والمواقف، وتنفيذ صيانة وتشغيل المبني ومرافقه ونظافته والإشراف عليها، ونقل وإيصال الطرود والمواد الأخرى الخاصة بالجهاز الحكومي، ونحو ذلك.

٦- وثائق الأمن والسلامة: وهي الوثائق التي يتم تنظيم أعمال الحراسة الأمنية للمبني ومرافقه، وتوفير وسائل السلامة لحماية المراقب من الكوارث أو السرقات أو التعديات، ونحو ذلك.





المركز الوطني للوثائق والمحفوظات

٧- وثائق إعداد الأنظمة والاستشارات القانونية: وهي الوثائق التي بموجبها يتم إبداء الرأي القانوني للجهاز الحكومي في مسألة معينة، أو إبداء رأيه حيال قضية مقامة منه أو ضده، أو إجراء دراسة أو بحث لمعالجة موضوع محدد، أو صياغة العقود ومراجعتها، أو إعداد أو دراسة الاتفاقيات والأنظمة واللوائح والتعليمات التنظيمية الخاصة بها، وتعديلاتها، أو تفسيرها، ونحو ذلك.

٨- وثائق المتابعة الإدارية: وهي الوثائق التي بموجبها يتم إجراء التحقيق في المخالفات التي ترتكب في الجهاز الحكومي، ومتابعة أسباب القصور أو التهاون في أداء العمل، ومراقبة أوقات الدوام، ونحو ذلك.

٩- وثائق مركز الوثائق: وهي الوثائق التي بموجبها يتم جمع الوثائق والمحفوظات والمطبوعات والمنشورات الخاصة بالجهاز الحكومي، وتنظيمها والمحافظة عليها وتسهيل الوصول إليها، وإتلافها أو ترحيلها، ونحو ذلك.





المركز الوطني للوثائق والمخلفات

- ١٠ - **وثائق التخطيط:** وهي الوثائق التي بموجبها تتم دراسة وإعداد الخطط الاستراتيجية الازمة لرفع كفاية الجهاز الحكومي، وتحديد احتياجاته في الميزانية من المباني والمشروعات والوظائف لسنوات قادمة، ونحو ذلك.
- ١١ - **وثائق تقنية المعلومات:** وهي الوثائق التي بموجبها تتم عمليات التحليل وجمع المعلومات وتصميم البرامج الحاسوبية، وتوفير الأجهزة والأنظمة البرمجية التي يتحقق بها ميكنة عمل الجهاز الحكومي وتطويره، وصيانة وتشغيل الشبكات والأجهزة الحاسوبية، ونحو ذلك.
- ١٢ - **وثائق الترجمة:** وهي الوثائق التي تترجم بموجبها الوثائق والمطبوعات التي تدخل في اختصاص وأعمال الجهاز الحكومي، ونحو ذلك.
- ١٣ - **وثائق الإحصاءات:** وهي الوثائق التي بموجبها يتم جمع المعلومات الإحصائية والبيانات والتقارير النهائية، المتعلقة بأعمال الجهاز الحكومي، ونحو ذلك.





المركز الوظيفي للوثائق والمحفوظات


٤ - **وثائق التشغيل والصيانة:** وهي الوثائق التي بموجبها يتم تنفيذ أو متابعة أعمال صيانة وتشغيل مباني ومرافق الجهاز الحكومي، ونحو ذلك.

٥ - **وثائق الإسكان:** وهي الوثائق التي بموجبها يتم الإشراف على المباني المخصصة لإسكان منسوبي الجهاز الحكومي، من حيث تجهيزها وتوزيعها وصيانتها وحراستها، ونحو ذلك.

٦ - **وثائق العقارات والمباني والمرافق:** وهي الوثائق المتعلقة بالعقارات المرتبطة بالجهاز الحكومي من أراضٍ ومبانٍ ومرافق، ونحو ذلك.

٧ - **وثائق الطباعة:** وهي الوثائق التي بموجبها تتم عمليات طباعة المطبوعات والنشرات والمجلات التي تخص الجهاز الحكومي، وتحديد احتياجات الطباعة من المواد والأدوات والأجهزة اللازمة، ونحو ذلك.

٨ - **وثائق المكتبات:** وهي الوثائق التي يتم بموجبها جمع واقتناء الكتب والمطبوعات ومصادر المعلومات الأخرى وإعارتها، وتأمين ما يلزم لها من أدوات وتقنيات، ونحو ذلك.





المركز الوطني للوثائق والمحفوظات

١٩ - **وثائق المجالس والهيئات والجان:** وهي الوثائق التي يتم بموجبها ترشيح وتشكيل أعضاء المجالس والجان وتحديد مواعيد وجدال أعمال الاجتماعات، وانتهاء مدة عضويتهم، وما يصدر عنها من محاضر وتوصيات وقرارات، ونحو ذلك.

٢٠ - **وثائق الندوات والمؤتمرات :** وهي الوثائق التي يتم بموجبها إقامة ندوة أو مؤتمر، وتحديد محاوره، والدعوة إليه، والمشاركة فيه، أو المتعلقة بالمشاركة في الندوات والمؤتمرات المحلية والخارجية والتوصيات والمقررات التي تنتج من هذه الفعاليات، والمحاضرات التي تلقى فيها، ونحو ذلك.

٢١ - **وثائق التدريب والابتعاث:** وهي الوثائق التي يتم رفع مستوى الموظف العلمي والعملي من خلال إلماحه بدورات تدريبية، أو ابتعاثه في الداخل أو الخارج، ونحو ذلك.

المادة الخامسة عشرة:


تكون مدد حفظ الوثائق والمحفوظات الإدارية المحددة في المادة (الرابعة عشرة) على النحو المبين في الجدول الملحق بهذه اللائحة.





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	إجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
				مؤقت	وثائق توظيف السعوديين : (أ) وثائق التوظيف على الوظائف الثابتة (المعتمدة) الخاضعة لنظام التقاعد (مدني - عسكري)، ونظام التأمينات الاجتماعية: المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- قرار التعيين. ٢- إشعار المباشرة.	١
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الثانية : ١- طلب توظيف. ٢- مكاتب حول التوظيف. ٣- صور المؤهلات العلمية والعملية. ٤- صور وثائق إثبات خدمة سابقة. ٥- صور وثائق إثبات الشخصية. ٦- التقرير الطبي. ٧- شهادة حسن السيرة والسلوك. ٨- محضر النجاح في المقابلة أو المسابقة. ٩- الإقرار النظمي لطالب التوظيف. ١٠- تبلیغ التعيین. ١١- أي وثيقة أخرى تتعلق بالتوظيف.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية


حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	إجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
				مؤقت	(ب) وثائق التوظيف على البنود كبنود الأجور والتشغيل والصيانة الخاضعة لنظام التأمينات الاجتماعية :	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- عقد العمل. ٢- قرار التعيين. ٣- إشعار المباشرة. ٤- عقود وقرارات التمديد.	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الثانية : ١- طلب التوظيف. ٢- مكاتب حول التوظيف. ٣- صور المؤهلات العلمية والعملية.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية


حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
					٤- صور وثائق إثبات خدمة سابقة. ٥- صور وثائق إثبات الشخصية. ٦- التقرير الطبي. ٧- شهادة حسن السيرة والسلوك. ٨- الإقرار النظامي لطلاب التوظيف. ٩- أي وثيقة أخرى تتعلق بالتوظيف.	
(ج) وثائق التوظيف (التعاقد) على نظام الساعات أو الوظائف المؤقتة أو الأجر اليومي أو المكافآت المقطوعة :						
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- عقد العمل. ٢- قرار التعين. ٣- إشعار المباشرة. ٤- عقود وقرارات التمديد.		





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		
			في الوحدة المختصة	في مركز الوثائق	اجمالي مدة الحفظ
مؤقت	المجموعة الثانية : ١- طلب التوظيف. ٢- مكاتب حول التوظيف. ٣- صور المؤهلات العلمية والعملية. ٤- صور وثائق إثبات الشخصية. ٥- صور إثبات خدمة سابقة. ٦- التقرير الطبي. ٧- شهادة حسن السيرة والسلوك. ٨- أي وثيقة أخرى تتعلق بالتوظيف.		حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	١٠ سنوات





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
				مؤقت	(د) وثائق التوظيف على الوظائف المؤقتة :	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية)	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الثانية :	
					١- طلب التوظيف.	
					٢- صور الشهادات العلمية والعملية.	



١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
					وثائق توظيف غير السعوديين (المعاقدين) :	٢
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- عقد العمل. ٢- قرار التعيين. ٣- إشعار المباشرة. ٤- عقود وقرارات التجديد. ٥- صور وثائق إثبات الشخصية.	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الثانية : ١- وثيقة اجتياز مقابلة الشخصية. ٢- التقرير الطبي. ٣- وثائق الاستقدام ونقل الكفالة. ٤- أي وثيقة أخرى تتعلق بالتوظيف.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

(٠٧٧)

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
				مؤقت	وثائق العلاوات :	٣
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- قرار علاوة سنوية. ٢- قرار علاوة تشجيعية. ٣- قرار علاوة الترقية. ٤- أي علاوة أخرى.	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الثانية :	
					١- مكاتبات حول العلاوة.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية


الرقم	اسم أو موضوع الوثيقة	نوع الحفظ	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			حفظ الأصل في المركز الوطني
			أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة	
٤	وثائق الإجازات العادلة :	مؤقت	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية)
						<ul style="list-style-type: none"> ١- صورة من قرار التعويض عن الإجازة. ٢- بيان بالإجازات التي تم التمتع بها. ٣- بيان برصيد الإجازات المستحق عنه التعويض.
	المجموعة الثانية :	مؤقت	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	<ul style="list-style-type: none"> ١- مكاتب حول طلب الإجازة. ٢- قرار منح الإجازة. ٣- إشعار بداية التمتع بالإجازة. ٤- إشعار مباشرة بعد الإجازة.





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	إجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
				مؤقت	وثائق الإجازات الاستثنائية :	٥
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- قرار منح الإجازة.	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الثانية : ١- طلب الإجازة. ٢- مكاتبات حول الإجازة. ٣- إشعار مباشرة بعد الإجازة.	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	وثائق الإجازات المرخصة : ١- مكاتبات حول الإجازة. ٢- التقرير الطبي. ٣- قرار منح الإجازة. ٤- إشعار مباشرة بعد الإجازة.	٦





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية


نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		
			في الوحدة المختصة	في مركز الوثائق	إجمالي مدة الحفظ
مؤقت	الإجازات الأخرى : ومنها الأضطرارية ، الدراسية ، الرياضية ، عدة الوفاة ، الأمومة، الوضع، الإعانة ونحوها.	٧	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الإجازة.		١٠ سنوات
	١- طلب الإجازة. ٢- مكاتبات حول الإجازة. ٣- قرار الإجازة. ٤- إشعار مباشرة بعد الإجازة.				
	وثائق الترقية :	٨			
مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- قرار الترقية. ٢- إشعار مباشرة بعد الترقية. ٣- وثيقة إخلاء الطرف.		حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	١٠ سنوات





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

الرقم	اسم أو موضوع الوثيقة	نوع الحفظ	مدة الحفظ في الوحدة المختصة	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		حفظ الأصل في المركز الوطني
				أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	
	المجموعة الثانية : ١- مكاتب حول الترقية. ٢- بطاقة الترقية بالملدة. ٣- تبليغ الترقية. ٤- أي وثيقة أخرى تتعلق بالترقية.	مؤقت	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.		
٩	وثائق التنازل عن الترقية أو إلغاؤها :					
	المجموعة الأولى: (تصور على وسائل إلكترونية) ١- قرار إلغاء الترقية.	مؤقت	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.		
	المجموعة الثانية : ١- المكاتب المتعلقة بالتنازل أو الإلغاء.	مؤقت	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.		





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية


حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم وثائق النقل :
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- قرار النقل. ٢- إشعار مباشرة بعد النقل. ٣- قرار طي القيد في حالة نقله إلى جهاز آخر. ٤- وثيقة إخلاء الطرف.	١٠
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الثانية : ١- مكاتب حول النقل. ٢- تبليغ قرار النقل. ٣- خطاب إرسال ملف الموظف للجهة المنقول إليها خارج الجهاز.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية


حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في العيارات الحكومية			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
				مؤقت	٤- صورة بيان الخدمة. ٥- أي وثيقة أخرى تتعلق بالنقل.	١١
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	وثائق الأداء الوظيفي : ١- المكاتب حول تدني مستوى الأداء الوظيفي. ٢- تقويم الأداء الوظيفي. ٣- خطاب الشكر. ٤- أي وثيقة أخرى تتعلق بالأداء الوظيفي.	
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	وثائق الجزاءات : المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- الأحكام أو القرارات المتعلقة بالمخالفات الإدارية أو المالية.	١٢





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم		
	إجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة					
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الثانية : ١- المكاتب والإشعارات حول المخالفات الإدارية أو المالية.				
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١ - قرار الحسميات.				
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الثانية : ١ - الإشعارات حول الغياب والتأخير.				
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	وثائق التكليف أو الندب : المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- قرار التكليف أو الندب. ٢- تجديده أو إنهاؤه.				





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية


حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة العفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	إجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الثانية : ١- المباشرة بعد انتهاء مدة التكليف أو الندب . ٢- المكاتبات حول التكليف أو الندب . ٣- أي وثيقة أخرى تتعلق بالتكليف أو الندب.	
					وثائق الإعارة :	١٥
	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- قرار الإعارة. ٢- قرار تجديد الإعارة.	
	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الثانية : ١- المباشرة بعد انتهاء مدة الإعارة. ٢- مكاتبات حول الإعارة.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	إجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	وثائق المشاركة في المؤتمرات والندوات والحلقات العلمية .	١٦
					وثائق تمديد الخدمة :	١٧
	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- الأمر المتضمن الموافقة على التمديد أو قرار التمديد.	
	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الثانية : ١- المكاتب حول تمديد الخدمة.	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية


حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم وثائق إنتهاء خدمة السعوديين :
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية) ١- قرار إنتهاء الخدمة. ٢- استقالة ، تقاعد ، إلغاء الوظيفة ، عجز صحي ، فصل . ٣- شهادة إخلاء الطرف. ٤- مضبوطة المعاش التقاعدي. ٥- نسخة وثيقة تصفيية الحقوق. ٦- تقرير طبي بالعجز الصحي.	١٨





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

حفظ الأصل في المركز الوطني لحفظ	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	<p>المجموعة الثانية :</p> <p>١- مكاتب حول إنهاء الخدمة.</p> <p>٢- مكاتب حول بيان الخدمة.</p> <p>٣- مكاتب حول تصفية الحقوق.</p> <p>٤- مكاتب حول تسوية التقاعد.</p> <p>٥- أي وثيقة أخرى تتعلق بإنهاء خدمة السعوديين.</p>	١٩
١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.		مؤقت	<p>المجموعة الأولى : (تصور على وسائل إلكترونية)</p> <p>١- قرار إنهاء الخدمة (العقد).</p> <p>(استقالة ، انتهاء مدة العقد ، عجز صحي ، فصل)</p>	١٩





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية


(٠٧٧)

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
					٢- شهادة أو بيان الخدمة. ٣- شهادة خلو الطرف. ٤- وثيقة تصفية الحقوق. ٥- تقرير طبي بالعجز.	
	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الثانية : ١- مكاتب حول إنتهاء الخدمة. ٢- مكاتب حول تصفية الحقوق. ٣- أي وثيقة أخرى تتعلق بإنتهاء خدمة غير السعوديين.	
						٢٠ وثائق تعديل الاسم أو المهنة :
	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الأولى : (تصور على وسائط إلكترونية) ١- قرار تعديل الاسم الصادر من الجهة المختصة. ٢- صورة من البطاقة الشخصية بعد التعديل.	



١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
	١٠ سنوات	١٠ سنوات من بداية السنة التالية لانتهاء الخدمة.	حتى نهاية السنة التي تنتهي فيها الخدمة.	مؤقت	المجموعة الثانية : ١- مكاتب تعديل المهنة بعد التوظيف. ٢- مكاتب تعديل المهنة بعد انتهاء الخدمة. ٣- أي وثيقة أخرى تتعلق بتعديل الاسم أو المهنة	





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

الرقم	اسم أو موضوع الوثيقة	نوع الحفظ	في الوحدة المختصة	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي		حفظ الأصل في المركز الوطني
				أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	
٢١	صور وثائق صرف الاستحقاقات المالية (النفقات) : ١- صور وثائق بدل السكن. ٢- صور وثائق بدل النقل. ٣- صور وثائق بدل الترحيل. ٤- صور وثائق بدل الإعasha. ٥- صور وثائق بدل المصارييف السفرية. ٦- صور وثائق مكافأة عمل خارج الدوام. ٧- صور وثائق التعويض عن الإجازات. ٨- صور وثائق التعويض عن الخدمة. ٩- صور وثائق مكافأة نهاية الخدمة. ١٠- صور وثائق التعويض عن تذاكر السفر. ١١- صور وثائق تذاكر السفر. ١٢- صور وثائق المكافأة التشجيعية.	مؤقت	ستة من بداية السنة التالية لتاريخ صرف الاستحقاق.	٨ سنوات من تاريخ إحالة المعاملة إلى مركز الوثائق.	١٠ سنوات	




١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم
	اجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
					١٣ - صور وثائق مكافأة أعضاء المجالس أو الهيئات أو اللجان. ١٤ - صور وثائق الرواتب ومسيراتها. ١٥ - صور وثائق صرف بدل طبيعة عمل أو مناطق نائية أو ضبر أو خطير. ١٦ - صور وثائق مكافأة مباشرة الأموال العامة. ١٧ - أي صور لوثائق أخرى تتعلق بصرف مستحقات مالية.	
سنة ٢٠	١٧ سنة	٣ سنوات من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء التسجيل فيها.		مؤقت	سجل أو بطاقة التأدية (تصور على وسائل إلكترونية).	٢٢
سنة ٢٠	١٧ سنة	٣ سنوات من بداية السنة التالية لتاريخ إلغاء أو خفض الوظيفة.		مؤقت	بطاقة الوظيفة (تصور على وسائل إلكترونية).	٢٣
سنة ٢٠	١٧ سنة	٣ سنوات من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء العمل بها.		مؤقت	صور تشكيلات الوظائف الثابتة المعتمدة (تصور على وسائل إلكترونية).	٢٤
سنة ٢٠	١٧ سنة	٣ سنوات من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء العمل بها.		مؤقت	صور تشكيلات وظائف بند العمال المعتمدة (تصور على وسائل إلكترونية).	٢٥
سنة ٢٠	١٧ سنة	٣ سنوات من بداية السنة التالية لتاريخ إحداثها.		مؤقت	وثائق إحداث الوظائف (تصور على وسائل إلكترونية).	٢٦
سنة ٢٠	١٧ سنة	٣ سنوات من بداية السنة التالية لتاريخ رفعها.		مؤقت	وثائق رفع الوظائف (تصور على وسائل إلكترونية).	٢٧





١- قائمة مدد حفظ وثائق الموارد البشرية






٢- قائمة مدد حفظ وثائق التطوير الإداري

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي				نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة	نهاية من الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.			
من تاريخ اعتمادها	*			نسخة من الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	دائم	الهياكل والتنظيمات الإدارية المعتمدة . (تصور على وسائل إلكترونية)	١
x	*			من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	دائم	الإجراءات الإدارية المعتمدة . (تصور على وسائل إلكترونية)	٢
x	*			من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	دائم	الأدلة التنظيمية . (تصور على وسائل إلكترونية)	٣
بعد انتهاء المدة	٢٠ سنة	١٩ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ تقديم الدراسة	دائم	الدراسات التنظيمية . (تصور على وسائل إلكترونية)	٤
	١٩ سنة	١٨ سنة		سنة من بداية السنة التالية لتاريخ اعتمادها	مؤقت	وثائق يتم بموجها إجراء الدراسات والهياكل والأدلة التنظيمية والإجراءات: ١- طلب إعداد الدراسة. ٢- توجيه صاحب الصلاحية بإعداد الدراسة. ٣- نماذج الاستبيان وجمع البيانات ومكتابتها. ٤- الخطابات التي ترد معها الاستبيانات. ٥- تحليل الاستبيانات ورصد النتائج. ٦- مشروع مسودة الدراسة المعروضة على الجهةأخذ رأيها. ٧- العرض على صاحب الصلاحية للموافقة على الدراسة. ٨- تبليغ الجهة بالدراسة بعد الموافقة عليها لتنفيذها. ٩- أي وثيقة أخرى تتعلق بالدراسة.	٥
	١٥ سنة	١٤ سنة		سنة من بداية السنة التالية لضدور الميزانية.	مؤقت	وثائق دراسة تحديد احتياجات الوظائف في ميزانية الجهاز الإداري: ١- تعليم حول تحديد احتياج كل إدارة. ٢- بيانات الوحدات الإدارية باحتياجاتها من الوظائف (إحداث ، تعديل ، إلغاء). ٣- محضر مناقشة الطلبات مع المختصين بالميزانية في الجهاز. ٤- البيانات النهائية لتحديد احتياج الجهاز الإداري. ٥- أي وثيقة أخرى تتعلق بتحديد الاحتياج.	٦

* نسخة من الوثيقة من تاريخ اعتمادها حتى انتهاء العمل بها.


x نسخة مصدقة من الوثيقة في المركز الوطني من تاريخ اعتمادها، ويرحل الأصل إلى المركز الوطني بعد انتهاء العمل بها في الجهاز الحكومي.






٣- قائمة مدد حفظ وثائق الاتصالات الإدارية

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	إجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	سنة من بداية العام التالي لتاريخ السجل بها.	مؤقت	سجلات الوارد العام للجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	١
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	سنة من بداية العام التالي لتاريخ السجل بها.	مؤقت	سجلات وارد مكتب رئيس الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	٢
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	سنة من بداية العام التالي لتاريخ السجل بها.	مؤقت	سجلات الصادر العام للجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	٣
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	سنة من بداية العام التالي لتاريخ السجل بها.	مؤقت	سجلات صادر مكتب رئيس الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	٤
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	سنة من بداية العام التالي لتاريخ السجل بها.	مؤقت	بيانات أو سجلات صادر القرارات في الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	٥
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	سنة من بداية العام التالي لتاريخ السجل بها.	مؤقت	سجلات الوارد الداخلي في الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	٦
	١٥ سنة	١٤ سنة	سنة من بداية العام التالي لتاريخ البيان أو السجل.	مؤقت	بيانات أو سجلات تسلیم المعاملات الواردة.	٧
	١٥ سنة	١٤ سنة	سنة من بداية العام التالي لتاريخ البيان أو السجل.	مؤقت	بيانات أو سجلات تسلیم المعاملات الصادرة.	٨
	١٥ سنة	١٤ سنة	سنة من بداية العام التالي لتاريخ البيان.	مؤقت	بيانات البريد.	٩
	١٥ سنة	١٤ سنة	سنة من بداية العام التالي لتاريخ الاستثمار.	مؤقت	استثمارات متابعة المعاملات.	١٠
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ الصادر.	مؤقت	صور من مسلسلات مكتبات الصادر العام (تصور على وسائل إلكترونية).	١١
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ الصادر.	مؤقت	صور من مسلسلات مكتبات صادر رئيس الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	١٢
	٢٥ سنة	٢٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ الصادر.	مؤقت	صور من مسلسلات قرارات صادر الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	١٣



٢- قائمة مدد حفظ وثائق الاتصالات الإدارية





٤- قائمة مدد حفظ وثائق العلاقات العامة والإعلام

رقم	اسم أو موضوع الوثيقة	نوع الحفظ	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			حفظ الأصل في المركز الوطني
			إجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة	
١	كلمات كبار المسؤولين في الدولة التي تلقى في المناسبات أو اللقاءات الرسمية المحلية والدولية أو الإقليمية. (تصور على وسائل إلكترونية)	دائم	نسخة من الوثيقة سنة من بداية السنة التالية لـلقاء الكلمة.	٢٠ سنة	١٩ سنة	خلال السنة التي أقيمت فيها الكلمة
٢	خطة الجهاز الإداري الإعلامية. (تصور على وسائل إلكترونية)	دائم	من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	*		x
٣	تصريحات كبار المسؤولين في الجهاز الإداري لوسائل الإعلام (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدور التصريح.	٢٠ سنة	١٩ سنة	
٤	وثائق ما يطلب نشره في وسائل الإعلام عن الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء النشر.	٢٠ سنة	١٩ سنة	
٥	وثائق ما ينشر في وسائل الإعلام عن الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية)	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ النشر.	٢٠ سنة	١٩ سنة	
٦	الأنشطة الثقافية والاجتماعية والرياضية التي يقيمها الجهاز الإداري.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء النشاط.	١٥ سنة	١٤ سنة	
٧	مشاركة منسوبي الجهاز الإداري في الأنشطة الثقافية والاجتماعية والرياضية التي يدعون إليها.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء المشاركة.	١٥ سنة	١٤ سنة	
٨	المطبوعات والنشرات الإعلامية التي يصدرها الجهاز الإداري عن نشاطاته.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدورها.	١٥ سنة	١٤ سنة	
٩	البرامج إذاعية أو التلفزيونية التي يدها أو يشارك فيها الجهاز الإداري حول نشاطاته.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ إذاعة البرنامج.	١٥ سنة	١٤ سنة	
١٠	وثائق استقبال الضيوف واسكتتهم ، وإعاشتهم ، وتنقلاتهم.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ الاستقبال.	١٥ سنة	١٤ سنة	
١١	وثائق الحجوزات في الفنادق .	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ الحجوزات.	١٠ سنوات	٩ سنوات	
١٢	وثائق الشكر والتهاني.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدورها.	١٠ سنوات	٩ سنوات	
١٣	مكتبات الإعلانات في وسائل الإعلام المختلفة.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ الإعلان.	١٠ سنوات	٩ سنوات	
١٤	مكتبات حول الاشتراك في الصحف والمجلات.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ الاشتراك.	١٠ سنوات	٩ سنوات	

* نسخة من الوثيقة من تاريخ اعتمادها حتى انتهاء العمل بها.

x نسخة مصدقة من الوثيقة في المركز الوطني من تاريخ اعتمادها، ويرحل الأصل للمركز الوطني بعد انتهاء العمل بها في الجهاز الحكومي.





٥- قائمة مدد حفظ وثائق الخدمات

رقم	اسم أو موضوع الوثيقة	نوع الحفظ	في الوحدة المختصة	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي	إجمالي مدة الحفظ	حفظ الأصل في المركز الوطني
١	وثائق صيانة السيارات والمعدات.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ الصيانة.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٢	وثائق محروقات السيارات.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لصرف المحروقات.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٣	وثائق طلب تأمين السيارات.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتأمين السيارة أو عدم الموافقة على التأمين.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٤	وثائق تنظيم مواقف السيارات وتوزيعها.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لانتهاء العمل بالتنظيم.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٥	وثائق توزيع الأعمال على السائقين.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ توزيع العمل.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٦	وثائق أعمال نظافة المبى والمرافق.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ انتهاء العقد.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٧	وثائق نقل الأثاث والمعدات المكتبية.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ النقل.	٩ سنوات	١٠ سنوات	
٨						
٩						
١٠						
١١						
١٢						
١٣						
١٤						
١٥						
١٦						
١٧						
١٨						
١٩						
٢٠						
٢١						
٢٢						
٢٣						
٢٤						
٢٥						
٢٦						
٢٧						
٢٨						
٢٩						
٣٠						
٣١						
٣٢						
٣٣						
٣٤						
٣٥						
٣٦						
٣٧						
٣٨						
٣٩						
٤٠						
٤١						
٤٢						
٤٣						
٤٤						
٤٥						
٤٦						
٤٧						
٤٨						
٤٩						
٥٠						
٥١						
٥٢						
٥٣						
٥٤						
٥٥						
٥٦						
٥٧						
٥٨						
٥٩						
٦٠						
٦١						
٦٢						
٦٣						
٦٤						
٦٥						
٦٦						
٦٧						
٦٨						
٦٩						
٧٠						
٧١						
٧٢						
٧٣						
٧٤						
٧٥						
٧٦						
٧٧						
٧٨						
٧٩						
٨٠						
٨١						
٨٢						
٨٣						
٨٤						
٨٥						
٨٦						
٨٧						
٨٨						
٨٩						
٩٠						
٩١						
٩٢						
٩٣						
٩٤						
٩٥						
٩٦						
٩٧						
٩٨						
٩٩						
١٠٠						
١٠١						
١٠٢						
١٠٣						
١٠٤						
١٠٥						
١٠٦						
١٠٧						
١٠٨						
١٠٩						
١١٠						
١١١						
١١٢						
١١٣						
١١٤						
١١٥						
١١٦						
١١٧						
١١٨						
١١٩						
١٢٠						
١٢١						
١٢٢						
١٢٣						
١٢٤						
١٢٥						
١٢٦						
١٢٧						
١٢٨						
١٢٩						
١٣٠						
١٣١						
١٣٢						
١٣٣						
١٣٤						
١٣٥						
١٣٦						
١٣٧						
١٣٨						
١٣٩						
١٤٠						
١٤١						
١٤٢						
١٤٣						
١٤٤						
١٤٥						
١٤٦						
١٤٧						
١٤٨						
١٤٩						
١٥٠						
١٥١						
١٥٢						
١٥٣						
١٥٤						
١٥٥						
١٥٦						
١٥٧						
١٥٨						
١٥٩						
١٦٠						
١٦١						
١٦٢						
١٦٣						
١٦٤						
١٦٥						
١٦٦						
١٦٧						
١٦٨						
١٦٩						
١٧٠						
١٧١						
١٧٢						
١٧٣						
١٧٤						
١٧٥						
١٧٦						
١٧٧						
١٧٨						
١٧٩						
١٨٠						
١٨١						
١٨٢						
١٨٣						
١٨٤						
١٨٥						
١٨٦						
١٨٧						
١٨٨						
١٨٩						
١٩٠						
١٩١						
١٩٢						
١٩٣						
١٩٤						
١٩٥						
١٩٦						
١٩٧						
١٩٨						
١٩٩						
٢٠٠						
٢٠١						
٢٠٢						
٢٠٣						
٢٠٤						
٢٠٥						
٢٠٦						
٢٠٧						
٢٠٨						
٢٠٩						
٢١٠						
٢١١						
٢١٢						
٢١٣						
٢١٤						
٢١٥						
٢١٦						
٢١٧						
٢١٨						
٢١٩						
٢٢٠						
٢٢١						
٢٢٢						
٢٢٣						
٢٢٤						
٢٢٥						
٢٢٦						
٢٢٧						
٢٢٨						
٢٢٩						
٢٣٠						
٢٣١						
٢٣٢						
٢٣٣						
٢٣٤						
٢٣٥						
٢٣٦						
٢٣٧						
٢٣٨						
٢٣٩						
٢٤٠						
٢٤١						
٢٤٢						
٢٤٣						
٢٤٤						
٢٤٥						
٢٤٦						
٢٤٧						
٢٤٨						
٢٤٩						
٢٤١٠						
٢٤١١						
٢٤١٢						
٢٤١٣						
٢٤١٤						
٢٤١٥						
٢٤١٦						
٢٤١٧						
٢٤١٨						
٢٤١٩						
٢٤٢٠						
٢٤٢١						
٢٤٢٢						
٢٤٢٣						
٢٤٢٤						
٢٤٢٥						
٢٤٢٦				</		

٦- قائمة مدد حفظ وثائق الأمن والسلامة






٧- قائمة مدد حفظ وثائق إعداد الأنظمة والاستشارات القانونية

الرقم	اسم أو موضوع الوثيقة	نوع الحفظ	في الوحدة المختصة	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			حفظ الأصل في المركز الوطني
				إجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	من تاريخ صدورها	
١	الأنظمة المعتمدة . (تصور على وسائط إلكترونية)	دائم	نسخة من الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	*		من تاريخ صدورها	
٢	الاتفاقيات الدولية المعتمدة . (تصور على وسائط إلكترونية)	دائم	نسخة من الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	*		من تاريخ صدورها	
٣	اللوائح المعتمدة . (تصور على وسائط إلكترونية)	دائم	من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	*		x	
٤	السياسات الصادرة عن الجهاز الحكومي . (تصور على وسائط إلكترونية)	دائم	من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	*		x	
٥	القواعد والتعليمات التنظيمية . (تصور على وسائط إلكترونية)	دائم	من تاريخ اعتماد الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	*		x	
٦	تفسيرات الأنظمة واللوائح والاتفاقيات . (تصور على وسائط إلكترونية)	دائم	نسخة من الوثيقة حتى انتهاء العمل بها.	*		x	
٧	الدراسات والبحوث المعتمدة لإعداد وثائق نظامية (أنظمة ، لوائح ، اتفاقيات) . (تصور على وسائط إلكترونية)	دائم	نسخة من الوثيقة سنة من بداية السنة التالية لتاريخ إعدادها.	٢٠ سنة	١٩ سنة	من تاريخ صدورها	
٨	الاستشارات القانونية . (تصور على وسائط إلكترونية)	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ إعدادها.	٢٠ سنة	١٩ سنة		
٩	الأحكام القضائية التي تخص الجهاز الحكومي، عدا ما يثبت أملاك الدولة . (تصور على وسائط إلكترونية)	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدور الحكم في القضية.	٢٠ سنة	١٩ سنة		
١٠	إعداد أو مراجعة نصوص وصياغة الاتفاقيات أو المعاهدات ومنكرات التفاهم .	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ اعتمادها.	٢٠ سنة	١٩ سنة		
١١	لائحة الأداء أو الدفاع . (تصور على وسائط إلكترونية)	مؤقت	سنة من السنة التالية لتاريخ انتهاء القضية .	٢٠ سنة	١٩ سنة		
١٢	مكاتب إبرام العقود أو مراجعتها أو التصديق عليها .	مؤقت	سنة من السنة التالية لتاريخ إبرام العقد أو التصديق .	١٥ سنة	١٤ سنة		
١٣	مكاتب حول طلب إعداد الدراسات والبحوث .	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ إعدادها.	١٥ سنة	١٤ سنة		
١٤	مكاتب حول طلب الاستشارات القانونية .	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ إعدادها.	١٥ سنة	١٤ سنة		
١٥	مكاتب حول طلب تفسيرات الأنظمة واللوائح و التعليمات .	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ إعدادها.	١٥ سنة	١٤ سنة		
١٦	مكاتب حول المخالفات القانونية .	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء المخالفة .	١٥ سنة	١٤ سنة		
١٧	مكاتب حول القضايا والمنازعات .	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لانتهاء القضية .	١٥ سنة	١٤ سنة		
١٨	مكاتب حول تحديد مواعيد الجلسات لدى الجهات القضائية .	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لانعقاد الجلسة .	١٥ سنة	١٤ سنة		

* نسخة من الوثيقة من تاريخ اعتمادها حتى انتهاء العمل بها.


x نسخة مصدقة من الوثيقة في المركز الوطني من تاريخ اعتمادها، ويرحل الأصل للمركز الوطني بعد انتهاء العمل بها في الجهاز الحكومي.



٨- قائمة مدد حفظ وثائق المتابعة الإدارية




حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي				نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	إجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة	سنوات			
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدور التقرير.	مؤقت	التقارير الدورية عن نشاطات إدارة المتابعة وإنجازاتها (تصور على وسائل إلكترونية).		١
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ تقديم الملاحظة أو التوجيه.	مؤقت	الملاحظات والتوجيهات التي قدمها إدارة المتابعة حول حالة معينة بالجهاز (تصور على وسائل إلكترونية).		٢
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء القضية.	مؤقت	مكاتب مع هيئة الرقابة والتحقيق فيما يتعلق بالمخالفات التي تتم في الجهاز الإداري (تصور على وسائل إلكترونية).		٣
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء الموضوع.	مؤقت	التحقيق في التهون أو التقصير في أداء العمل (تصور على وسائل إلكترونية).		٤
	١٥ سنة	١٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدور الحكم في المخالفة.	مؤقت	مكاتب حول التحقيق في المخالفة الإدارية أو المالية ونتائج ذلك.		٥
	١٥ سنة	١٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء موضوع الشكوى.	مؤقت	مكاتب حول التحقيق في الشكاوى المقدمة لرئيس الجهاز والتحقيق فيها ونتائج ذلك.		٦
	١٥ سنة	١٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء التحقيق.	مؤقت	التحقيق مع المتفقين عن العمل.		٧
	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدورها.	مؤقت	مكاتب حول متابعة الغياب ومراقبة مواعيد الدوام.		٨
	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ البيان.	مؤقت	بيانات مواعيد الدوام (الحضور والانصراف).		٩





٩- قائمة مدد حفظ وثائق مركز الوثائق

رقم	اسم أو موضوع الوثيقة	نوع الحفظ	مدة الحفظ في الوحدة المختصة	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي	إجمالي مدة الحفظ	حفظ الأصل في المركز الوطني
١	أدلة تصنيف الوثائق (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء العمل بها.	١٩ سنة	٢٠ سنة	حفظ الأصل في المركز الوطني
٢	دليل ترميز الجهاز الحكومي وقطاعاته وفروعه (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء العمل بها.	١٩ سنة	٢٠ سنة	حفظ الأصل في المركز الوطني
٣	قوائم تقويم الوثائق ومحاضرها (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء العمل بها.	١٩ سنة	٢٠ سنة	حفظ الأصل في المركز الوطني
٤	قوائم الوثائق المرحلية ومحاضرها (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء العمل بها.	١٩ سنة	٢٠ سنة	حفظ الأصل في المركز الوطني
٥	بيانات ومحاضر إتلاف الوثائق. (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ إتلاف الوثائق.	١٩ سنة	٢٠ سنة	حفظ الأصل في المركز الوطني
٦	إحصائيات الوثائق (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدور الإحصائية.	١٩ سنة	٢٠ سنة	حفظ الأصل في المركز الوطني
٧	فهرس الوثائق (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ تحريرها.	١٩ سنة	٢٠ سنة	حفظ الأصل في المركز الوطني
٨	كتافات الوثائق (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ تحريرها.	١٩ سنة	٢٠ سنة	حفظ الأصل في المركز الوطني
٩	المكاتب التي تتم وعمها: - مكاتب التزويد بالوثائق. - مكاتب حيال الأعمال الفنية للوثائق من ترميز وتصنيف وفهرسة وترميم وتعقيم. - الزيارات الميدانية لأعمال الوثائق. - المكاتب حيال ترحيل الوثائق. - المكاتب حيال تقويم الوثائق. - المكاتب حيال إتلاف الوثائق. - المكاتب حيال الاجتماعات مع متذوبي الجهات.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء إجراء الموضوع.	٩ سنوات	١٠ سنوات	حفظ الأصل في المركز الوطني






١٠ - قائمة مدد حفظ وثائق التخطيط

حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضوع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
من تاريخ صدورها	٢٠ سنة	١٩ سنة	نسخة من الوثيقة سنة من بداية السنة التالية لتاريخ اعتمادها.	دائم	الخطة الخمسية المعتمدة للجهاز الإداري. (تصور على وسائط إلكترونية)	١
من تاريخ صدورها	٢٠ سنة	١٩ سنة	نسخة من الوثيقة سنة من بداية السنة التالية لتاريخ العمل بها.	دائم	الخطة السنوية المعتمدة للجهاز الإداري. (تصور على وسائط إلكترونية)	٢
من تاريخ صدورها	٢٠ سنة	١٩ سنة	نسخة من الوثيقة سنة من بداية السنة التالية لتاريخ اعتمادها.	دائم	تقارير عن الخطط السنوية للجهاز الإداري. (تصور على وسائط إلكترونية)	٣
من تاريخ صدورها	٢٠ سنة	١٩ سنة	نسخة من الوثيقة سنة من بداية السنة التالية لتاريخ اعتمادها.	دائم	تقارير عن الخطط الخمسية للجهاز الإداري. (تصور على وسائط إلكترونية)	٤
من تاريخ صدورها	٢٠ سنة	١٩ سنة	نسخة من الوثيقة سنة من بداية السنة التالية لتاريخ إعدادها.	دائم	البرامج التنفيذية للخطة. (تصور على وسائط إلكترونية)	٥
من تاريخ صدورها	٢٠ سنة	١٩ سنة	نسخة من الوثيقة سنة من بداية السنة التالية لتاريخ تقديمها.	دائم	تقارير البرامج التنفيذية للخطة. (تصور على وسائط إلكترونية)	٦
	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدور الخطة.	مؤقت	وثائق إجراء الدراسات التخطيطية. (تصور على وسائط إلكترونية)	٧
	١٥ سنة	١٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدور الخطة.	مؤقت	مكاتب حول طلب معلومات تتعلق بإعداد الخطط السنوية أو الخمسية.	٨






١١- قائمة مدد حفظ وثائق تقنية المعلومات




١٦ - قائمة مدد حفظ وثائق الترجمة





(.VV)

١٣ - قائمة مدد حفظ وثائق الإحصاءات






١٤- قائمة مدد حفظ وثائق التشغيل والصيانة


حفظ الأصل في المركز الوطني	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم
	أجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ إلغاء الإجراءات.	مؤقت	وثائق إجراءات التشغيل والصيانة.	١
	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ صدور الوثيقة.	مؤقت	وثائق الإشراف على أعمال التشغيل والصيانة ومراقبتها.	٢
	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ التسلم والتسليم.	مؤقت	وثائق تسليم وتسليم أعمال التشغيل والصيانة.	٣
	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ انتهاء عمل اللجنة أو فرق العمل.	مؤقت	وثائق تشكيل لجان أو فرق عمل لأعمال التشغيل والصيانة.	٤
	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ طلب التأمين.	مؤقت	وثائق طلب تأمين مواد ومعدات صيانة.	٥
	١٠ سنوات	٩ سنوات	سنة من بداية السنة التالية لتاريخ الوثيقة.	مؤقت	وثائق طلب أو تعميد فنيين للقيام بأعمال الصيانة والتشغيل.	٦
	١٠ سنوات	٩ سنوات	بيانات بالمعدات والأجهزة التي يتم تشغيلها أو صيانتها.	مؤقت	بيانات بالمعدات والأجهزة التي يتم تشغيلها أو صيانتها.	٧
	١٠ سنوات	٩ سنوات	نسخ من خرائط ومخططات المبني الذي تم صيانته.	مؤقت	نسخ من خرائط ومخططات المبني الذي تم صيانته.	٨
	١٠ سنوات	٩ سنوات	نسخ من كتالوجات أو أدلة تشغيل وصيانة الأجهزة والمعدات.	مؤقت	نسخ من كتالوجات أو أدلة تشغيل وصيانة الأجهزة والمعدات.	٩
	١٠ سنوات	٩ سنوات	محاضر وتقارير أعمال الصيانة والتشغيل.	مؤقت	محاضر وتقارير أعمال الصيانة والتشغيل.	١٠
	١٠ سنوات	٩ سنوات	شهادات الانجاز الشهرية أو السنوية التي تقدم للمقاول أو للفني.	مؤقت	شهادات الانجاز الشهرية أو السنوية التي تقدم للمقاول أو للفني.	١١
	١٠ سنوات	٩ سنوات	قوائم أسماء العاملين في التشغيل والصيانة من فنيين ومهندسين وعمال.	مؤقت	قوائم أسماء العاملين في التشغيل والصيانة من فنيين ومهندسين وعمال.	١٢
	١٠ سنوات	٩ سنوات	وثائق التصاريح التي تمنح للعاملين في التشغيل والصيانة.	مؤقت	وثائق التصاريح التي تمنح للعاملين في التشغيل والصيانة.	١٣
	١٠ سنوات	٩ سنوات	صور الوثائق الشخصية للعاملين في التشغيل والصيانة.	مؤقت	صور الوثائق الشخصية للعاملين في التشغيل والصيانة.	١٤
	١٠ سنوات	٩ سنوات	مكاتب حول إضافات أو تعديلات إنشائية للمكاتب أو مباني الجهاز الحكومي وفروعه.	مؤقت	مكاتب حول إضافات أو تعديلات إنشائية للمكاتب أو مباني الجهاز الحكومي وفروعه.	١٥



٤- قائمة مدد حفظ وثائق التشغيل والصيانة




١٥- قائمة مدد حفظ وثائق الإسكان






(۷۷)

١٦ - قائمة مدد حفظ وثائق العقارات والمباني والمرافق





١٧ - قائمة مدد حفظ وثائق الطباعة



١٨- قائمة مدد حفظ وثائق المكتبات



الرقم	اسم أو موضع الوثيقة	نوع الحفظ	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي	إجمالي مدة الحفظ	حفظ الأصل في المركز الوطني
١	نظام الفهرس المعتمد للمكتبة (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لإلغاء الفهرس.	٩ سنوات	١٠ سنوات
٢	نظام الاسترجاع المعتمد (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية لإلغاء النظام.	٩ سنوات	١٠ سنوات
٣	وثائق قوائم بالكتب المؤمنة للمكتبة (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ التأمين.	٩ سنوات	١٠ سنوات
٤	فهارس المكتبة (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ انتهاء العمل بالفهرس.	٩ سنوات	١٠ سنوات
٥	بطاقات الإعارة.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ انتهاء الاستعارة.	٩ سنوات	١٠ سنوات
٦	بطاقات متابعة الإعارة.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ انتهاء المتابعة.	٩ سنوات	١٠ سنوات
٧	مكتبات الاهداء للمكتبة.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ وصول الهداء.	٩ سنوات	١٠ سنوات
٨	مكتبات تأمين مصادر المعلومات للمكتبة.	مؤقت	سنة من بداية السنة التالية ل تاريخ التأمين.	٩ سنوات	١٠ سنوات
٩	مكتبات احتياجات المكتبة.	مؤقت	ستة من بداية السنة التالية ل تاريخ تأمين الاحتياج أو عدم الموافقة عليه.	٩ سنوات	١٠ سنوات





١٩- قائمة مدد حفظ وثائق المجالس والهيئات واللجان

نوع الحفظ	اسم أو موضع الوثيقة	الرقم		
مدة الحفظ في الجهاز الحكومي	مدة الحفظ في الوحدة المختصة	في مركز الوثائق	إجمالي مدة الحفظ	حفظ الأصل في المركز الوطني
دائم	القرارات الصادرة من المجالس والهيئات واللجان العليا (تصور على وسائل إلكترونية).			x
دائم	المحاضر الصادرة من المجالس والهيئات واللجان العليا (تصور على وسائل إلكترونية).			x
دائم	التوصيات الصادرة من المجالس والهيئات واللجان العليا (تصور على وسائل إلكترونية).			x
دائم	قرارات تعيين أعضاء المجالس والهيئات واللجان العليا (تصور على وسائل إلكترونية).			من تاريخ صدورها
مؤقت	مكاتبات حول تعيين الأعضاء في المجالس والهيئات واللجان العليا (تصور على وسائل إلكترونية).	٢٠ سنة	١٩ سنة	*
مؤقت	مكاتبات حول تشكيل اللجان الأخرى وفرق العمل الفرعية. (تصور على وسائل إلكترونية).	٢٠ سنة	١٩ سنة	*
مؤقت	قرارات تعيين أعضاء اللجان وفرق العمل الأخرى (تصور على وسائل إلكترونية).	١٠ سنوات	٩ سنوات	*
مؤقت	مكاتبات حول تحديد مواعيد الاجتماعات.	١٠ سنوات	٩ سنوات	*

* نسخة من الوثيقة من تاريخ اعتمادها حتى انتهاء العمل بها.

x نسخة مصدقة من الوثيقة في المركز الوطني من تاريخ اعتمادها ، ويرحل الأصل للمركز الوطني بعد انتهاء العمل بها في الجهاز الحكومي.



٤- قائمة مدد حفظ وثائق الندوات والمؤتمرات



الرقم	اسم أو موضع الوثيقة	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي				نوع الحفظ	▪ حفظ الأصل في المركز الوطني
		إجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة			
١	وثائق المؤتمرات الاقتصادية والسياسية والأمنية والتجارية التي يترتب عليها التزامات على الدولة وتم بمعرفة المقام السامي، ومنها :	بعد صدورها	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ انعقاد المؤتمر.	دائم	المؤافقة على إقامة المؤتمر أو المشاركة فيه (تصور على وسائل إلكترونية).
٢	وثائق المؤتمرات أو الندوات المهنية التي تقام لتبادل الخبرات والتجارب ونحو ذلك، ومنها :						١- توصيات وقرارات المؤتمر (تصور على وسائل إلكترونية). ٢- أوراق العمل أو البحوث المقدمة للمؤتمر. (تصور على وسائل إلكترونية). ٣- كلمات المندوبين ومحاضر المؤتمر. (تصور على وسائل إلكترونية). ٤- كلمات المتحدثين في افتتاح المؤتمر أو الندوة (تصور على وسائل إلكترونية).





٢١ - قائمة مدد حفظ وثائق التدريب والابتعاث

الرقم	اسم أو موضوع الوثيقة	نوع الحفظ	مدة الحفظ في الجهاز الحكومي			حفظ الأصل في المركز الوطني
			إجمالي مدة الحفظ	في مركز الوثائق	في الوحدة المختصة	
١	التقارير المتعلقة بما تم إنجازه في مجال التدريب أو الابتعاث السنوي (تصور على وسائل إلكترونية).	مؤقت	٢٠ سنة	١٩ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ صدور التقرير.	
٢	تقديرات حاجة الإدارات المتوقعة خلال الخطة المستقبلية في مجال تنمية القوى العاملة أو تدريبيها، وتشمل :	مؤقت	١٥ سنة	١٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ إعداد الخطة	
٣	التعاميم أو النشرات المتعلقة بالبرامج والدورات التدريبية	مؤقت	١٥ سنة	١٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ صدورها	
٤	وثائق الابتعاث للدراسة أو التدريب بالخارج :	مؤقت	١٥ سنة	١٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ صدورها.	
٥	وثائق الالتحاق بالدراسة أو التدريب بالداخل :	مؤقت	١٥ سنة	١٤ سنة	سنة من بداية السنة التالية ل التاريخ صدورها.	





٢- قائمة مدد حفظ وثائق التدريب والابتعاث





الملكة العربية السعودية
وزارة التعليم
(280)
مكتب الوزير

وزارة التعليم

بيان بمرفقات معاملة